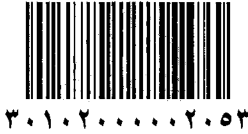
المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

قسم الدراسات العليا الشرعية
(شعبة الفقه)



الشروط في العقود عند الحنابلة

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الفقه

إعداد الطالب

محمد بن أحمد بن حاسر السهلي

إشراف الدكتور

عثمان بن ابراهيم المرشد



١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م

بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان البحث : " الشروط في العقود عند الحنابلة "

يحتوي البحث على تمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة.

التمهيد : اشتمل على نشأة المذهب الحنبلي ، وانتشاره ، وأصوله التي قام عليها، بإيجاز .

الباب الأول : في التعريف بالعقد والشرط، واشتمل على : التعريف بالتصرّف والالتزام والعقد، وبيان أركان العقد، وشروطه ، وأقسامه. والتعريف بالشرط ، والفرق بين شروط العقد الشرعية، والشروط الجعلية في العقد، وبيان ما هو الأصل في العقود والشروط.

الباب الثاني : في تقسيم الشروط إلى صحيحة وفاسدة، واشتمل على: بيان أنواع كل قسم ، وما يدخل تحت كل نوع من المسائل.

الباب الثالث : في الشروط التي توسع الحنابلة في تصحيحها ، واشتمل على : الشروط التي انفرد الحنابلة بتصحيحها، والأسباب التي جعلتهم ينفردون بالتصحيح، ومدى صحة القول بأن المذهب اكتمل بأقوال شيخ الاسلام ابن تيمية - رحمه الله - في باب العقود والشروط فيها، والشروط الحديثة كالشرط الجزائي والشروط في عقود الإذعان أو ما يسمّى بالخدمة الاجتماعية كتوصيل الكهرباء وغيرها.

وكنت أعرض أقوال العلماء في كل مسألة ، وأذكر أدلتهم ، وأرجح مايسنده الدليل . ثم ختمت البحث بأهم نتائجه ، ومنها :

- إثبات أن الأصل في العقود والشروط فيها الجواز والصحة .
- أن الحنابلة انفردوا بتصحيح عدد من الشروط.
- أن ما صححه شيخ الاسلام ابن تيمية من الشروط ثابت تصحيحه عن الامام أحمد - رحمه الله - رواية ، وأن شيخ الاسلام أبرز قاعدة الأصل في العقودوالشروط - الجواز والصحة - ودفع عنها دفاعاً شديداً حتى أصبحت حصناً منيعاً.

ثم ذيل البحث بفهارس للآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية، والمصادر والمراجع، ومحتويات الرسالة.

الباحث	المشرف	عميد كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
محمد بن أحمدبن حاسرالسهلي	د/عثمان بن ابراهيم المرشد	د/ عابد بن محمد السفياني

١٤١٣/١/١٣هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمـــــة

إنَ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أنّ محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين . أما بعد :

فإنّ الدين الاسلامي صالح لجميع الأزمنة والأمكنة ، منظم لجميع شؤون الحياة سواء ما كان منها في جانب العبادات ، أو في جانب المعاملات وهو دين يسر وسهولة لا حرجَ فيه ولا مشقة . فمن حيث العبادات لم يكلف الناسَ بما لا يستطيعون ، وعندما كلفهم لم يتركهم يتخبطون في عباداتهم على حسب عقولهم القاصرة ، وإنّما رسم لهم المنهج الأقوم ، وبين لهم الطريق الأسلم الذي يجب عليهم أن يسلكوه أثناء قيامهم بها ، وحددها بضوابط لا مجال فيها للاجتهاد والاختراع ، وإنّما يسيرون فيها وفق نصوص الشرع، ولذلك جعل الأصل فيها الحظر حتى يدل دليل على وجوبها . ومن خالف هذا الأصل - بأن جاء بعبادة من تلقاء نفسه لم يكن فيها مستند شرعي - فهي باطلة قال تعالى :

﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾ (١) .

وأما في جانب المعاملات التي يحتاج الناس إليها في حياتهم فجعل لها نهجا آخر وطريقة مغايرة حيث جعل الأصل فيها الصحة حتى يرد نص شرعي بتحريمها فلا يفسد أو يبطل عهد ولا عقد ولا شرط إلا بدليل شرعي يدل على فساده وبطلانه ولقد اخترت " الشروط في العقود عند الحنابلة" عنوانا لهذه الرسالة لأمرين :

---

(١) سورة الشورى آية/ ٢١ .

الأمر الأول : قول شيخ الإسلام : إنّ الامام أحمد أكثر تصحيحا للشروط في العقود من غيره من الأئمة حيث قال : " أحمد أكثر تصحيحا للشروط فليس في الفقهاء الأربعة أكثر تصحيحا منه ".(١)

وتابعه عليها بعض من كتب في نظرية العقد والمداخل الفقهية من الفقهاء المحدثين،كالشيخ مصطفى الزرقاء والدكتور مصطفى الشلبي والدكتور عبد الكريم زيدان وغيرهم.

الأمر الثاني : أنّ الدكتور عبد الرزاق السنهوري قارن الفقه الاسلامي بالقانون في كتابه الموسوم بمصادر الحق وعندما وصل إلى الشروط في العقود بيّن أن الأصل عند الحنابلة فيها الجواز والصحة ثم عَنْون عنوانا جانبيا قال فيه : " استكمال المذهب الحنبلي بأقوال ابن تيمية ".(٢)

فأردت أن أقف على حقيقة هذين الأمرين .وقد كتبت رسائلُ علمية في هذا المجال ومنها: رسالة الشيخ زكي الدين شعبان " نظرية الشروط المقترنة بالعقد دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون " ، ورسالة الدكتور حسن علي الشاذلي " نظرية الشرط في الفقه الاسلامي دراسة مقارنة بين الفقه الاسلامي والقانون " ، ورسالة الدكتور صالح بن غانم السدلان " الشروط في النكاح " ، ورسالة شاكر جمعه بكرى " الشروط في النكاح " ، ورسالة صالح بن سلطان السلطان " الشروط في عقد البيع " . وبفضل الله اطلعت عليها جميعا واستفدت منها في بعض مداخل الموضوع وتقسيماته وطريقة المعالجة ، بيد أنها كانت تتناول الشروط عامة عند الفقهاء جميعا ، وهذا البحث وإنْ كان قد سلك مسلك المقارنة إلا أنّه أولى العناية بالدرجة الأولى بمذهب الحنابلة .

---

(١) القواعد النورانية / ٢١٠ .

(٢) مصادر الحق ٣ / ١٦٨ .

وإنّ الكتابة في البحوث الفقهية لا تخلو من عقبات وصعاب،ولذلك أخذ مني الوقت الكثير والجهد الكبير حتى خرج بهذه الصورة .

وأما المنهج الذى سرت عليه في هذه الرسالة فعلى النحو التالي :

أبدأ بذكر المسألة ،وأحرِّر محلّ النّزاع فيها . ثم أُورد نصوص الحنابلة معتمدا في ذلك على كتبهم الأصيلة ،كالمسائل الفقهية التي رواها بعض أصحاب الامام أحمد عنه،كابنيه صالحٍ وعبدِالله ومسائل أبي داود السجستاني ، ومسائل إسحاق بن منصور الكوسج ،ومسائل ابن هانيء . وإذا لم أجد فيها شيئا عن المسألة أرجع إلى كتب الحنابلة الأخرى كمختصر الخرقي ،وكتاب الروايتين والوجهين للقاضي أبي يعلى ،والهداية لأبي الخطاب ،والمحرر للمجد ابن تيمية ،ومؤلفات ابن قدامة كالمغني شرح مختصر الخرقي ،والكافي والمقنع ،وأعقبها بما يذكره صاحب الإنصاف،وأرجع إلى بعض مصادره المطبوعة غالبا .

وأبيّن مذهب المتأخرين في كل مسألة غالبا ما استطعت أن أصل إليه في مظانه من كتبهم ،كالإقناع للحجاوى ،ومنتهى الإرادات لابن النجار الفُتوحي ، والتنقيح للمَرْداوى وغاية المنتهى . وأقول : قلت هو المذهب عند المتأخرين . ثم أذكر أقوال العلماء الموافقة لكل رواية معتمدا في ذلك على كتبهم ،وأذكر أدلة كل رواية وأدلة من وافقها من أصحاب المذاهب الأخرى .

ثم أذكر ما يرد على تلك الأدلة من مناقشات وما يجاب عنها ،وأما القول الذى لا أجد له دليلا أستدلّ له ما وسعني الاستدلال له ،وأكتفي بذكر كتاب من كتب كل مذهب ما عدا الحنابلة لأنهم موضوع الدراسة . وكنت أتتبع ما يصححه شيخ الإسلام من الشروط ، هل هو اجتهاد منه ، أو اتباع للإمام أحمد ؟ وقمت بعزو الآيات الكريمة ،والأحاديث النبوية الشريفة إلى مظانها ،وخرّجت كثيرا من الأحاديث ما أمكنني ذلك . وذكرت

المعاني اللغوية والتعريفات الاصطلاحية لكل مسألة إلا ما ندر ، وبيّنت الكلمات التي تحتاج إلى تفسير من مظانها ، وترجمت للأعلام ما عدا المشاهير منهم ووضعت خاتمة لأهم نتائج البحث ، وفهرسا للآيات ، وآخر للأحاديث والآثار ، وثالثا للمصادر والمراجع ، ورابعا لمحتويات الرسالة .

*

وقد ترتبت هذه الرسالة على تمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة :

واشتمل التمهيد على :

أولا : في نشأة المذهب الحنبلي .

ثانيا : في انتشار المذهب الحنبلي .

ثالثا : في بيان موجز بأصول المذهب الحنبلي التي قام عليها :

الطريقة الأولى : طريقة أبي يعلى وتلميذه أبي الخطاب .

الطريقة الثانية : طريقة ابن قدامة .

الطريقة الثالثة : طريقة ابن القيم في أعلام الموقّعين .

الطريقة الرابعة : طريقة المتأخرين .

الباب الأول : في التعريف بكل من العقد والشرط وبيان ما هو الأصل في العقود والشروط من حيث الصحة والفساد، وكان في فصلين :

الفصل الأول : في التعريف بكل من العقد والشرط ، وفيه مبحثان :

المبحث الأول : في التعريف بالعقد وتحته تمهيد وثلاثة فروع :

التمهيد : في التعريف بالتصرّف والالتزام .

الباب الثالث : في الشروط التي توسّع الحنابلة في تصحيحها أكثر من غيرهم ، وفيه أربعة فصول :

الفصل الأول : في الشروط التي انفرد الحنابلة بتصحيحها .

الفصل الثاني : في أسباب الانفراد بالتصحيح ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : في سعة اطلاع الإمام أحمد على السنة وشدة تمسكه بها .

المبحث الثاني : في سعة اطلاع الإمام أحمد على فتاوى الصحابة وشدة تمسكه بها .

المبحث الثالث : في اتساع أصول المذهب الحنبلي في الاستنباط .

الفصل الثالث : في مدى صحة من يرى أن المذهب الحنبلي لم يكتمل في باب العقود والشروط فيها إلا بأقوال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله .

الفصل الرابع : في الشروط الحديثة ، وفيه مبحثان :

المبحث الأول : في الشرط الجزائي ، وفيه فرعان :

الفرع الأول : في تعريفه ، وبيان صوره .

الفرع الثاني : في حكمه .

المبحث الثاني : في عقود الإذعان أو ما يسمى بالخدمة الاجتماعية (كإيصال الماء والغاز والكهرباء والتلفون ...) .

ولا يسعني في نهاية هذه المقدمة الا أن أشكر الله عز وجل الذي أعان على اتمامه وأن أتقدم بالشكر لأستاذي الفاضل وشيخي الأجل صاحب الفضيلة الشيخ الدكتور عثمان بن ابراهيم المرشد الذى وهبني من وقته الكثير على الرغم من ظروفه ومشاغله الكثيرة ، فإنّه لم يدخر وسعا ولم يأل جهدا في توجيهي ونصحي وارشادى وفتح لي بيته وقلبه فجزاه الله عني كل خير وجعل ذلك في موازين حسناته إنّه سميع مجيب . ولا أدعي الكمال في هذا العمل ، وحسبي أنني بذلت قصارى الجهد فإنْ كان في هذا العمل صواب فهو من توفيق الله تعالى ، وما فيه من خطأ فمن نفسي ، والله أسأل أن يجعله خالصا لوجهه الكريم ، انه سميع مجيب وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين .

تمهيد

ويشتمل على ما يلي :

أولا - بيان نشأة المذهب الحنبلي .

ثانيا - انتشار المذهب الحنبلي .

ثالثا - بيان موجز بالأصول التي قام عليها المذهب الحنبلي .

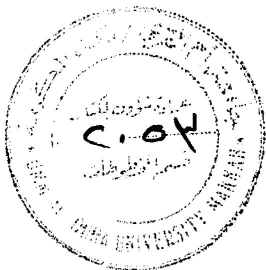
أولا - بيان نشأة المذهب الحنبلي :

اقتضت حكمة الخالق جل وعلا أن يخالف بين المخلوقات في صورها وأشكالها وأجراسها والأسرار التي أودعها فيها ليظهر بديع صنعه وكمال قدرته وبالغ حكمته، وخص بني آدم بالعقل، وميّزهم بالفهم؛ ليتأهلوا بذلك لما أعدّهم له من التكليف بعبادته وعمارة أرضه وإقامة شرعه، وفاوت بينهم في عقولهم وفهومهم، كما فاوت بينهم في أبدانهم ولغاتهم وأرزاقهم وآجالهم وأخبر بما قضاه وقدّره من اختلاف مناهجهم وتباين آرائهم واعتقاداتهم وأعمالهم، فقال عزّ من قائل : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (١١٨) إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١١٩) ﴾ (١)

فإذا كان الاختلاف بين المخلوقات واقعا من وجوه كثيرة فقد جرى هذا الاختلاف في وجهات النظر بين العلماء الأعلام، ولا يشك من أوتي حظا من العلم والفهم وسلامة القصد أنّ العلماء المجتهدين كانوا يقصدون من اجتهاداتهم غاية واحدة هي إصابة الحق في استنباط الأحكام الشرعية للمسائل التي لم يرد بحكمها نصّ صريح من الكتاب الكريم أو السنة النبوية الكريمة، وبيان مراد الشارع فيها، غير أن مداركهم قد تتفاوت في طريق الوصول إليها فيترتب على ذلك اختلاف في النتائج،

---

(١) سورة هود /آية ١١٨ - ١١٩ .



قال العلامة ابن القيم : " وتفاوت الأمة في مراتب الفهم عن الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحصيه إلا الله، ولو كانت الأفهام متساوية لتساوت أقدام العلماء في العلم، ولما خصّ الله سبحانه سليمان بفهم الحكومة في الحرث، وأثني عليه وعلى داود عليهما السلام بالعلم والحكم ".(١) قال تعالى : ﴿ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾(٢)

وقد وجد الخلاف بين الصحابة رضي الله عنهم أجمعين في مسائل الاجتهاد، ورسول الله صلى الله عليه وسلم موجود بين ظهرانيهم . وذلك عندما قال : " لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة ".(٣) ، فبعضهم فهم الحديث على ظاهره، فما صلى حتى وصل بني قريظة ، وبعضهم صلى حيث أدركته الصلاة وفهم من الحديث الحث على السير. وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم صنيعهم فلم ينكر على أحد من الفريقين لأنّ كل فريق عمل بما أداه اليه اجتهاده ، فإذا كان الخلاف واقعا والرسول صلى الله عليه وسلم بينهم فكيف يكون الحال في الأمور المستجدة بعد وفاته ؟ . لا شك أنّ الخلاف فيها يكون أشدّ ، وتباعد وجهات النظر فيها أكثر، ولكنّ الخلاف فيها لا يضر، لكونه مبنيا على الاجتهاد والنظر الصحيح المقصود به معرفة الحق لا لغلبة أو هوى، فقد اجتهد الصحابة - إذن - واختلفوا واجتهد التابعون من بعدهم واختلفوا و هكذا أتباعهم و هلمّ جرا . وما انتصف القرن الثاني الهجرى حتى ظهرت المذاهب الفقهية، وتعددت وتحددت معالم مناهجها في الاستنباط، وتأصلت والتف من حول أئمتها

---

(١) أعلام الموقعين ١/٣٣٢ .   (٢) سورة الأنبياء /٧٩ .

(٣) صحيح البخارى مع شرحه فتح البارى ، كتاب الجهاد ، باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب وخروجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم ٥/٢٤٣ .

التلاميذ والأشياع والمحبون يناصرونها ويذبون عنها ما وسعهم الجهد ويسعون ما وسعهم السعي في سبيل نشرها والتمكين لها .

ومن مذاهب أهل السنة التي كتب الله لها البقاء وخلود الذكر وظلّ العمل بها قائما حتى الآن المذاهب الأربعة : وهي المذهب الحنفي ، والمذهب المالكي ، والمذهب الشافعي ، والمذهب الحنبلي . ثم إنَّ هذه المذاهب وإنْ اختلفت في بعض قواعدها ونتائج اجتهاد علمائها فهي متفقة في الأصول الكليّة والقواعد الكبرى، المستمدة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وإنّما اختلافهم في كيفية تطبيق تلك القواعد على الفروع الفقهية المستجدة، وتمايزهم في وفرة المحفوظ من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قلته ، وتفاضل القرائح والفهوم التي هي قسمة من الله بين عباده .

ولما كان هذا البحث معنيا ببيان الشروط في العقود عند الحنابلة كان من المستحسن تقديم لمحة موجزة عن حياة إمام المذهب وبيان مقامه في العلم والعمل، وذلك من خلال سيرته إبّان الطلب، ثم زمن التصدر للفتوى والتدريس والإفادة حتى أصبح في مقام الاقتداء والإمامة.

١ - نسب الإمام أحمد ومولده :

هو أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني من ولد شيبان بن ذهل يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في جده نزار بن معد بن عدنان، ولد ببغداد سنة (١٦٤ هـ) في شهر ربيع الأول ، قدمت به أمه وهو حمل من مرو بخراسان، وكان أبوه ممن ولي الأعمال بها.(١)

---

(١) انظر سيرة الإمام أحمد لابنه صالح / ٢٩ ، مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي / ٣٨-٣٩ ، الجوهر المحصّل / ٥ - ٦ .

٢ - طلبه للعلم :

كان من أبرز صفات الإمام أحمد في صغره النبوغ والذكاء ونباهة الشأن والتزام الجد في كل الأمور، فحفظ القرآن، ثم طلب الحديث وهو ابن ست عشرة سنة على شيوخ بلده بغداد كهشيم بن بشر المتوفى سنة (١٨٣هـ) قال ابنه صالح : " قال أبي : طلبت الحديث وأنا ابن ست عشرة سنة "(١)، وقال أيضا : " قال أبي : ومات هشيم وأنا ابن عشرين سنة وأنا أحفظ ما سمعته منه "(٢)

ثم رحل بعد ذلك رحلات عديدة إلى الكوفة والبصرة والشام واليمن والجزيرة وغيرها من أقطار الاسلام المشهورة بالعلم والعلماء، وكان يكتب عن علماء كل بلد يرحل إليه . قال عنه ابنه صالح : " عزم أبي على الخروج إلى مكة يقضي حجة الاسلام ورافق يحيى بن معين وقال له : نمضي إنْ شاء الله فنقضي حجنا ثم نمضي إلى عبد الرزاق إلى صنعاء نسمع منه . قال أبي : فدخلنا مكة وقمنا نطوف طواف الورود ، فإذا عبد الرزاق في الطواف يطوف، وكان يحيى بن معين قد رآه وعرفه، فخرج عبد الرزاق لما قضى طوافه فصلى خلف المقام ركعتين، فقام يحيى بن معين فجاء عبد الرزاق فسلم عليه وقال له : هذا أحمد بن حنبل أخوك، فقال : حياه الله وثبته فانه يبلغني عنه كل جميل ، قال : نجيء إليك غدا إنْ شاء الله حتى نسمع و نكتب قال، وقد قام عبد الرزاق فانصرف فقال أبي ليحيى بن معين : لِمَ أخذت على الشيخ موعدا ؟ قال : لنسمع منه . وقد ربحك الله مسيرة شهر ورجوع شهر والنفقة ، فقال أبي : ما كان الله يراني وقد نويت نية لي أفسدها بما تقول نمضي فنسمع منه فمضى حتى سمع منه بصنعاء ".(٣)

---

(١)(٢) سيرة الامام أحمد لابنه صالح / ٣١.

(٣) مناقب الامام أحمد لابن الجوزي / ٥٤.

وما زال ملازما لطلب العلم، نقّادا لما يجمع، متجشما للصعاب مستكثرا من الشيوخ طيلة حياته. وقال عنه ابنه صالح : " رأى رجل مع أبي محبرة فقال له : يا أحمد أنت قد بلغت هذا المبلغ، وأنت إمام المسلمين، فقال مع المحبرة إلى المقبرة "(١) لأنّه يرى طلب العلم لا ينتهي عند سن معيّنة ويرى أنّ أفضل ما تصرف فيه الأوقات هو طلب العلم فمضى حياته بين طلب العلم وتحصيله وتعليمه للناس والإفادة حتى أتاه اليقين.

٣ - شيوخه :

بعد أنْ تتلمذ الإمام أحمد على شيوخ بلده بغداد، مدينة السلام، وحاضرة الخلافة، ومنارة العلم، والتقى بعلمائها ومحدّثيها رحل إلى مختلف الأمصار ذوات الشهرة بالعلم ورواية الأحاديث والآثار طلبا للعلم وسعيا للقاء الشيوخ، مترسما خطى السلف الصالح من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين وأتباعهم، فكثُر شيوخه كثرة عجيبة ظهر أثرها في غزارة علمه يوم أن جلس متصديا للتحديث والإفتاء والافادة ، قال الذهبي بعد أن ذكر عددا كثيرا من شيوخ الإمام أحمد : " فعدة شيوخه الذين روى عنهم في المسند مئتان وثمانون ونيّف "(٢) ، فهذا عدد الذين روى عنهم في المسند فقط ، وأما عدد شيوخه الذين لم يرو عنهم فيه فهم أكثر من هذا بكثير فقد ذكرهم ابن الجوزي مرتبين على حروف الهجاء في كتابه مناقب الإمام أحمد وقد عددتهم فوجدت عددهم أربعمائة ونيفاً" ومن مشاهيرهم وجلتهم :

---

(١) مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي / ٥٥.

(٢) سير أعلام النبلاء ١١/ ١٨١.

١ - إسماعيل بن عُلَيَّة الحافظ الثبت العلامة أبو بشر إسماعيل ابن ابراهيم بن مُقْسِم الاسْدي مولاهم، أحد الأعلام ، وعُلَيَّة هي أمه . ولد سنة (١١٠هـ) ، قال أبو داود : ما أحد إلا وقد أخطأ إلا ابن علية . . وقال ابن معين : كان ابن علية ثقة ورعا تقيا ، توفي سنة (١٩٣هـ) (١) .

٢ - حسين الجعفي ، هو الحسين بن علي بن الوليد ، شيخ الإسلام ، أبو علي الجعفي، مولاهم الكوفي ، الحافظ المقرئ ، الزاهد ، القدوة وثّقه ابن معين وغيره توفي سنة (٢٠٣هـ) (٢) .

٣ - حفص بن غياث، الإمام الحافظ، أبو عمر النخعي . الكوفي قاضي بغداد ثم قاضي الكوفة، وممن حدّث عنهم الإمام أحمد ولد سنة (١١٧هـ). قال يحيى بن معين : جميع ما حدث به حفص ببغداد والكوفة فمن حفظه لم يخرج كتابا . كتبوا عنه ثلاثة آلاف أو أربعة آلاف حديث من حفظه (٣) .

٤ - سليمان بن حرب الحافظ أبو أيوب الواشحي . الأزدي قاضي مكة ، روى عنه الإمام أحمد ، قال أبوحاتم : إمام لا يدلّس و يتكلم في الرجال الرجال والفقه ، وقد ظهر من حديثه نحو عشرة آلاف حديث، وما رأيت في يده كتابا قط ، توفي سنة (٢٢٠هـ) (٤) .

٥ - أبوعاصم النبيل واسمه الضّحاك بن مخلد الشيباني البصرى الحافظ ، شيخ الاسلام روى عنه الإمام أحمد ، قال عنه بن سعد : كان ثقة فقيها ، توفي سنة (٢١٢هـ) (٥) .

---

(١) انظر تذكرة الحفاظ ١/٢٢٢-٢٢٣ . وذكره ابن الجوزى في المناقب ضمن مشايخ أحمد ص ٩٦ .

(٢) انظر المصدرين أنفسهما ، الاول : ١/٣٤٩ ، والثاني ص ١٠١ .

(٣) انظر المصدرين أنفسهما ، الاول : ١/٢٩٧-٢٩٨ ، والثاني ص ٩٩=١٠٠ .

(٤) انظر المصدرين أنفسهما ، الاول : ١/٣٩٣ ، والثاني : ص ١٠٧ .

(٥) انظر المصدرين أنفسهما ، الاول : ١/٢٩٧-٢٩٨ ، والثاني : ص ١٠٤ .

٦ - عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب، الحافظ، الثقة، أبو الحسين التيمي مولاهم، الواسطي، حدَّث عنه البخاري في صحيحه، وأحمد بن حنبل، قال عنه أحمد: هو صحيح الحديث قليل الغلط.(١)

٧ - عبد الرحمن بن مهدي بن حسّان، الحافظ الكبير، الإمام العلم، الشهير باللؤلؤي، أبو سعيد البصري مولى الأزد وقيل: بني العنبر، ولد سنة (١٣٥هـ)، حـدَّث عنه أحمد، وقال أحمد: هو أفقه من يحيى القطّان. وهو أثبت من وكيع، لأنه أقرب عهدًا بالكتاب، وقال علي بن المَديني: أعلم الناس بقول الفقهاء السبعة.(٢)

٨ - عبد الرزاق بن هَمّام بن نافع، الحافظ الكبير، أبو بكر الحِمْيَري مولاهم، الصنعاني، صاحب التصانيف، ومن أجلّها كتاب المصنف في السنن والآثار، وقد طُبع كاملا في أحد عشر مجلدا. روى عنه أحمد وإسحاق. قال أحمد: كان عبد الرزاق يحفظ حديث مَعْمَر، وثّقه غير واحد، توفي سنة (٢١١هـ).(٣)

٩ - عفّان بن مسلم، الحافظ الثبت، أبو عثمان الأنصاري مولاهم البصري الصفّار، محدث بغداد، ولد سنة (١٣٠هـ)، روى عنه أحمد بن حنبل قال أبو حاتم: عفّان ثقة متقن. توفي سنة (٢١٩هـ) وفي رواية سنة (٢٢٠هـ).(٤)

---

(١) تذكرة الحفاظ ١/٣٩٧ - ٣٩٨.

(٢) انظر المصدر نفسه ١/٣٢٩-٣٣٢، وذكره ابن الجوزي في المناقب من شيوخ أحمد ص ١٠١.

(٣) انظر المصدرين أنفسهما، الأول: ١/٣٦٤، والثاني: ص ٩٦.

(٤) انظر المصدرين أنفسهما، الأول ١/٣٧٩-٣٨١، والثاني: ص ١٠٧.

١٠ - أبو نعيم الفضل بن دكين، واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير، الحافظ الثبت، الكوفي الملائي، التاجر من موالي طلحة بن عبيد الله التيمي، روى عنه أحمد وغيره. قال أحمد قال أبو نعيم: كتبت عن أزيد من مائة شيخ ولد سنة (١٣٠هـ) وتوفي سنة (٢١٩هـ).(١)

١١- قتيبة بن سعيد الشيخ، الحافظ، محدّث خراسان، أبو رجاء مولاهم، البلخي، البغلاني ولد سنة (١٤٩هـ) - كتب الحديث عن ثلاث طبقات، وثّقه ابن معين والنسائي توفي سنة (٢٤٠هـ).(٢)

١٢ - الشافعي الإمام العلم حبر الأمة، أبو عبد الله محمد بن إدريس ابن العباس بن عثمان بن شافع القرشي المطلبي المكي، ولد سنة (١٥٠هـ). وتوفي سنة (٢٠٤هـ). إمام المذهب المشهور الذى هو أحد المذاهب الأربعة المتبوعة.(٣)

١٣ - منصور بن سلمة الحافظ، الإمام، أبو سلمة الخزاعي محدّث بغداد أخذ عنه أحمد بن حنبل وابن معين، وكان ثقة، يتمنّع من الحديث توفي سنة (٢١٠هـ).(٤)

١٤ - أبو النصر هاشم بن القاسم الليثي الخراساني البغدادي. الحافظ ويقال: قيصر روى عنه أحمد بن حنبل وغيره، وثّقه ابن المديني وغيره ولد سنة (١٣٤) هـ، وتوفي سنة (٢٠٧هـ).(٥)

---

(١) انظر تذكرة الحفاظ ١/٣٧٢-٣٧٣، وقد ذكره ابن الجوزي في المناقب/١٠٩.

(٢) انظر المصدرين أنفسهما، الأول: ٢/٤٤٦-٤٤٧، والثاني: ص ١١٠.

(٣) انظر المصدرين أنفسهما، الأول: ١/٣١٧-٣٢٠، والثاني: ص ١١٦.

(٤) انظر تذكرة الحفاظ ١/٣٥٨-٣٥٩.

(٥) انظر المصدر السابق ١/٣٥٩.

١٥ - أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري الحافظ ، أحد الأعلام . ولد سنة (١٣٣هـ) . قال عنه أحمد:أبو الوليد اليوم شيخ الإسلام ، ما أقدم عليه أحد من المحدثين ،أبو الوليد متقن. وقال أبوحاتم : أبو الوليد إمام فقيه عاقل ثقة حافظ،ما رأيت في يده كتاب قط ، توفي سنة (٢٢٧هـ) (١) .

١٦ - هشيم بن بشر بن أبي خازم،قاسم بن دينار الحافظ الكبير محدث العصر أبو معاوية الواسطي، نزيل بغداد ولد سنة (١٠٤هـ) قال أحمد بن حنبل : لزمت هشيما أربع سنين ما سألته عن شيء إلا مرتين هيبة له . وسئل أبوحاتم عن هشيم فقال : لا تسأل عنه في صدقه وأمانته وصلاحه. توفي سنة (١٨٣هـ) (٢) .

١٧ - الهيثم بن جميل أبو سهل البغدادي الحافظ الكبير ، محدث أنطاكية . روى عنه أحمد بن حنبل ، وقال أحمد : كان أصحاب الحديث عندنا أربعة، وذكر منهم الهيثم بن جميل ، وهو أحفظهم ووثقه الدارقطني توفي سنة (٢١٣هـ) (٣) .

١٨ - وكيع بن الجراح بن مليح، الإمام الحافظ الثبت محدث العراق أبو سفيان الرواسي الكوفي ،أحد الأئمة الأعلام ولد سنة (١٢٩هـ) . روى عنه الإمام أحمد ، وأراد الرشيد أنْ يولي وكيعا قضاء الكوفة فامتنع. ولما مات سفيان جلس وكيع موضعه . قال عنه أحمد : ما رأيت أوعى للعلم ولا أحفظ من وكيع ، وقال أيضا : ما رأت عيني مثل وكيع يحفظ الحديث ويذاكر بالفقه توفي سنة (١٩٧هـ) (٤) .

---

(١) انظر تذكرة الحفاظ ١/ ٣٨٢ ، وقد ذكره ابن الجوزي في شيوخ أحمد / ١٠٠ .

(٢) انظر الجوهر المنضد / ٨ .

(٣) انظر تذكرة الحفاظ ١/ ٣٦٣ ، وقد ذكره ابن الجوزي في شيوخ أحمد / ١٠٧ .

(٤) انظر المصدرين السابقين ،الأول ١/ ٣٢٢-٣٢٣ ، والثاني :ص ٩٩ .

١٩ - يحيى بن آدم الحافظ العلّامة أبو زكريا القرشي مولاهم ، الكوفي الأحول ، صاحب التصانيف . روى عنه أحمد ووثّقه ابن معين والنسائي توفي سنة (٢٠٣هـ) .(١)

٢٠ - يحيى بن سعيد بن فروخ ، الإمام العلم سيد الحفاظ . أبو سعيد التميمي مولاهم ، البصري القطان ولد سنة (١٢٠هـ) . روى عنه الإمام أحمد . وقال عنه : ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان توفي سنة (١٩٨هـ) .(٢)

٢١ - يزيد بن هارون بن زاذى ، الحافظ القدوة شيخ الإسلام ، أبو خالد السلمي مولاهم ، الواسطي ولد سنة (١١٨هـ) . روى عنه الإمام أحمد وغيره ، وقال عنه : كان يزيد حافظا متقنا . وقال أيضا : يزيد كان له فقه توفي سنة (٢٠٦هـ) .(٣)

هؤلاء بعض العِلْيَة من شيوخ الإمام أحمد ، وإلا فغيرهم كثير فقد زادوا عن المئات عند بعض من كتب عن حياة الإمام أحمد .

٤ - تلاميذه :

بعد أن جاوز الإمام أحمد الأربعين من عمره تصدّى للتحديث والفتيا ، وكانت شهرته بالعلم والتقوى والصلاح والورع قد طبقت الآفاق ، فالتفّ حوله طلاب الحديث يروون عنه ، و يستجيزونه . وأهل الفقه يستفتونه

---

(١) انظر تذكرة الحفاظ ١/٣٥٩-٣٦٠ وقد ذكره ابن الجوزي في شيوخ أحمد/١٠٦ .
(٢) انظر المصدرين أنفسهما ، الأول : ١/٢٩٨-٣٠٠ ، والثاني : ص ١٠٢ .
(٣) انظر المصدرين أنفسهما ، الأول : ١/٣١٧-٣٢٠ ، والثاني : ص ٩٤ .

ويدونون أجوبته في مسائل، كلّ على حسب طاقته وما انتهى إليه علمه، وتحلّقت حوله العامة والمحبون للاقتداء بسمته ولطفه، ورجاء بركة مجالس العلم، وما أعد الله من الأجر العظيم لشهود حلق الذكر، ورحل إليه طلاب العلم والحديث من سائر أنحاء الدنيا، فكثر تلاميذه وحاملو علمه والمقتفون لمنهجه في أصول الدين وفروعه، حتى تجاوزوا الألوف ، قال العليمي :" كان يجتمع في مجلس أحمد زهاء خمسة آلاف، أو يزيدون، أقلّ من خمسمائة يكتبون، والباقي يتعلمون منه حسن الأدب والسمت ".(١)

وقد أوصل المرداوي في خاتمة كتابه الإنصاف رواة المسائل الفقهية عنه إلى (١٣١ نفسا) ثم ذكر المكثرين فبلغوا (٣٤) نفسا (٢) وإليك أسماءهم :

١ - إبراهيم بن إسحاق بن بشر بن عبدالله بن ديسم ، أبو إسحاق ، الحربي ولد سنة (١٩٨هـ) ، وكانَ إماما في العلم رأسا في الزهد ، عارفا بالفقه ، بصيرا بالأحكام ، حافظا للحديث توفي سنة (٢٨٥هـ) ، نقل عنَ الإمام أحمد مسائل كثيرة (٣) ، وهو من علماء اللغة الأثبات ، له مصنفات منَ أهمها : كتاب غريب الحديث حقق منه الدكتور سليمان بن إبراهيم العايد من بدايته إلى نهاية المجلدة الخامسة في ثلاثة أجزاء كبيرة ، طبع بمركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى سنة " ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م " .

---

(١) انظر المنهج ١/٥٧ ، تاريخ المذاهب الإسلامية لأبي زهرة ٢/٢٩٠ .

(٢) انظر الإنصاف ١٢/٢٧٧-٢٩٥ .

(٣) انظر طبقات الحنابلة ١/٨٦ - ٩٣ ، تذكرة الحفاظ ٢/٥٨٤ - ٥٨٦ .

٢ - إبراهيم بن هانىء ، أبوإسحاق النيسابوري ، نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة توفي سنة (٢٦٥هـ) (١)

٣ - أحمد بن حميد أبو طالب المشكاني، روى عن الإمام مسائل كثيرة توفي سنة (٢٤٤هـ). (٢)

٤ - أحمد بن محمد بن هانئ الطائي - ويقال الكلبي - الأثرم ، الإسكافي، أبو بكر . كان جليل القدر حافظ إمام . وكان يعرف الحديث ويحفظه ويعلم العلوم والأبواب والمسند ، فلما صحب أحمد ترك ذلك ، فأقبل على مذهب أبي عبدالله، قال : كنت أحفظ - يعني الفقه والاختلاف - فلما صحبت أحمد تركت ذلك كله. (٣)

٥ - أحمد بن محمد أبوالحارث الصائغ ، روى عن أحمد مسائل كثيرة بضعة عشر جزءاً. (٤)

٦ - أحمد بن محمد بن يحيى الكحال ، نقل من الإمام أحمد أشياء. (٥)

٧ - إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري ، أبويعقوب ولد سنة (٢١٨هـ)، وتوفي سنة (٢٧٥هـ). (٦)

---

(١) انظر طبقات الحنابلة ١/ ٩٧-٩٨.
(٢) انظر المصدر نفسه ١/ ٣٩-٤٠ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٠-٧٢.
(٣) انظر المصدرين أنفسهما ، الأول: ١/ ٦٦-٧٤ ، والثاني : ٢/ ٥٧٠-٥٧٢.
(٤) انظر طبقات الحنابلة ١/ ٧٤.
(٥) انظر المصدر نفسه ١/ ٧٦.
(٦) انظر المصدر نفسه ١/ ١٠٨-١٠٩ ، المقصد الأرشد ١/ ٢٤١.

نقل عن أحمد مسائل كثيرة ، وقد طبعت في مجلدتين متوسطتين بتحقيق صاحب المكتب الاسلامي الشيخ زهير الشاويش سنة ١٤٠٠هـ.

٨ - إسحاق بن منصور بن بهرام ، أبويعقوب الكوسج المروزى ، كان عالما فقيها وهو الذى دوّن عن الإمام أحمد مسائل فقهية كثيرة، سئل عنه مسلم بن الحجاج فقال : ثقة مأمون . وقال عنه النسائي : ثقة ، توفي سنة (٢٥١هـ).(١) له كتاب المسائل عن إمامي أهل الحديث أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ، وقد حقق معظمه في رسائل جامعية عالية بالجامعة الإسلامية.

٩ - إسماعيل بن سعيد الشالنجي ، أبوإسحاق قال عنه الخلّال : عنده مسائل كثيرة ما أحسب أنّ أحدا من أصحاب أبي عبدالله روى عنه أحسن مما روى عنه هذا،ولا أشبع ولا أكثر مسائل منه.(٢)

١٠ - إسماعيل بن عبدالله بن ميمون بن عبد الحميد بن أبي الرجال ،أبوالنصر العجلي ،مروزى الأصل نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة ، توفي سنة (٢٧٠هـ).(٣)

١١ - بشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة بن حبان ابن سراقة بن مرثد بن حميد ، حميرى أبوالأعلى الإسدى البغدادي . قال عنه الدارقطني : ثقة نبيل توفي سنة (٢٨٨هـ).(٤)

---

(١) انظر طبقات الحنابلة ١/١١٣-١١٥، وانظر تذكرة الحفاظ ٢/٥٢٤-٥٢٥.

(٢) انظر طبقات الحنابلة ١/١٠٤-١٠٥، والمقصد الأرشد ١/٢٦١-٢٦٢.

(٣) انظر المصدرين أنفسهما ، الأول : ١/١٠٥-١٠٦، والثاني : ١/٢٦٣-٢٦٥.

(٤) انظر المصدرين أنفسهما ،الأول : ١/١٢١-١٢٢، والثاني ٢/٦١١.

١٢ - بكر بن محمد النسائي الأصل ،أبو أحمد البغدادي المنشأ ، عنده مسائل كثيرة سمعها من أبي عبدالله.(١)

١٣ - حرب بن إسماعيل بن خلف الحنظلي الكرماني ، أبومحمد ذكر عنه الخلال أنه قال : هذه المسائل حفظتها قبل أن أقدم إلى أبي عبدالله ، وقبل أن أقدم إلى إسحاق بن راهويه وقال هي أربعة آلاف عن أبي عبدالله وإسحاق لم أعدها ، وكان رجلا فقيه البلد .(٢)

١٤ - الحسن بن ثواب ، أبو علي الثعلبي المخرمي ، كان عنده عن أبي عبدالله جزء كبير فيه مسائل كبار لم يجيء بها غيره مشبعة ، يحتج عليها بقول المدنيين والكوفيين، توفي سنة (٢٦٨هـ) قال عنه الدارقطني : ثقة .(٣)

١٥ - الحسن بن زياد نقل عن الإمام أحمد أشياء .(٤)

١٦ - خطاب بن بشر بن مطر أبوعمر البغدادي ، كان عنده عن أبي عبدالله مسائل حسان صالحة ، توفي سنة (٢٦٤هـ) .(٥)

١٧ - سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشر بن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي السجستاني البصري، الإمام في زمانه ولد بالبصرة سنة (٢٠٢هـ)، ونشأ و تعلّم وصنّف كتابه السنن بها ونقله عنه أهلها . ويقال : إنه صنفه قديما، وعرضه على الإمام أحمد فأجازه واستحسنه، نقل عن الإمام مسائل جياد(٦) ، وقد طبعت منذ ما يقارب الستين عاما في مطبعة المنار بمصر، وقدم لها الشيخ محمد رشيد رضا ، وعني بها علامة الشام محمد بهجت البيطار .

---

(١) انظر طبقات الحنابلة ١/١١٩-١٢٠ .

(٢) انظر طبقات الحنابلة ١/١٤٥-١٤٦ ، تذكرة الحفاظ ٢/٦١٣ .

(٣) انظر طبقات الحنابلة ١/١٣١-١٣٢ .

(٤) انظر المصدر نفسه ١/١٣٢-١٣٣ . (٥) انظر المصدر نفسه ١/١٥٢ .

(٦) انظر المصدر نفسه ١/١٥٩-١٦٢ ، تذكرة الحفاظ ٢/٥٩١-٥٩٣ .

١٨ - سندي أبو بكر الخواتيمي البغدادي، سمع من أبي عبدالله مسائل صالحة.(١)

١٩ - صالح بن أحمد بن حنبل، أبو الفضل أكبر أولاده، سمع من أبيه مسائل كثيرة، توفي بأصبهان سنة (٢٦٦هـ) وكان مولده سنة (٢٠٣هـ).(٢)

وقد حقق ما وجد من مسائله في ثلاث مجلدات كبار نال بها محققها درجة الدكتوراه من الجامعة الإسلامية بالمدينة.

٢٠ - عبدالملك بن الحميد بن مهران الميموني الرقي، أبو الحسن، توفي وسنه دون المائة، وعنده عن أبي عبدالله مسائل في ستة عشر جزءاً(٣).

٢١ - عبدالله بن أحمد بن حنبل، أبو عبد الرحمن. ولد سنة (٢١٣هـ)، وتوفي سنة (٢٩٠هـ). جاء في الطبقات: "فأما عبدالله فلم يكن في الدنيا أحد روى عن أبيه أكثر منه، لأنه سمع المسند وهو ثلاثون ألفاً، والتفسير وهو مائة وعشرون ألفا، سمع منها ثمانين ألفا والباقي وِجادة، وسمع الناسخ والمنسوخ والتاريخ والمقدّم والمؤخر في كتاب الله، وجوابات القرآن. والمناسك الكبير والصغير وغير ذلك من التصانيف وحديث الشيوخ، وما زلنا نرى الأكابر من شيوخنا يشهدون له بمعرفة الرجال وعلل الحديث والأسماء والكنى والمواظبة على طلب الحديث.(٤)

٢٢ - عبدالله بن محمد بن المهاجر يعرف بفوزان، حدّث عن أئمة كثيرين منهم الامام أحمد/ وروى عنه عبدالله بن الإمام أحمد توفي سنة (٢٥٦هـ).(٥)

---

(١) انظر طبقات الحنابلة ١/ ١٧٠ - ١٧١.

(٢) انظر طبقات الحنابلة ١/ ١٧٣-١٧٦.

(٣) انظر المصدر نفسه ١/ ٢١٢-٢١٦، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٢٩.

(٤) انظر المصدرين أنفسهما، الأول: ١/ ١٨٠-١٨٨، والثاني: ٢/ ٦٠٣-٦٠٤.

(٥) انظر المصدرين أنفسهما، الأول ١/ ١٩٥-١٩٦، والثاني: ٢/ ٦٦٥-٦٦٦.

٢٣ - عبيدالله بن محمد الفقيه ، المروزى الأصل الرقي البلد ، قال عنه أبو بكر الخلال : رجل حافظ للفقه، بصير باختلاف الفقهاء جليل القدر عالم بأحمد بن حنبل ، عنده عن أبي عبدالله مسائل كبار لم يشركه فيها أحد ، قال : سألت أحمد عن الرجل يشترى من رجل جارية ويشترط أن تخدمه ، فقال البيع جائز والشرط فاسد . فإنّ شرط أنّ تخدمه وقتا معلوما فإنّ البيع فاسد ولا يجوز في الوقت المعلوم.(١)

٢٤ - الفرج بن الصباح البرزاطي ، نقل عن الإمام أحمد أشياء.(٢)

٢٥ - الفضل بن زياد ، أبو العباس القطان البغدادي. قال الخلال : كان من المتقدمين عند أبي عبدالله ، وكان أبو عبدالله يعرف قدره ويكرمه ، وكان يصلي بأبي عبدالله فوقع له من أبي عبدالله مسائل كثيرة جياد.(٣)

٢٦- مثنى بن جامع ، أبو الحسن الأنباري ، حدّث عن جمع من الأئمة منهم الإمام أحمد . وكان أبو عبدالله يعرف قدره و حقه ونقل عنه مسائل حسانا.(٤)

٢٧ - محمد بن إبراهيم بن سعيد بن موسى بن عبد الرحمن ، أبو عبد الرحمن البوشنجي ، توفي سنة (٢٩٠هـ) سمع عن الإمام أحمد أشياء.(٥)

---

(١) انظر طبقات الحنابلة ١/٢٠٣-٢٠٤.

(٢) انظر المصدر نفسه ١/٢٥٥.

(٣) انظر المصدر نفسه ١/٢٥١-٢٥٣.

(٤) انظر المصدر نفسه ١/٣٣٦-٣٣٧.

(٥) انظر المصدر نفسه ١/٢٦٤-٢٦٥ ، انظر تذكرة الحفاظ ٢/٦٥٧-٦٥٩.

٢٨ - محمد بن الحكم ، أبو بكر الأحول ، توفي سنة (٢٢٣هـ)
قال الخلال: ولا أعلم أشد فهما من محمد بن الحكم فيما سئل عنه بمناظرة واحتجاج و معرفة و حفظ. (١)

٢٩ - محمد بن موسى بن مشيش البغدادي ، قال عنه الخلال :
كان يستملي لأبي عبدالله .وكان من كبار أصحابه . وروى عن أبي عبدالله مسائل مشبعة جيادا،وكان جاره وكان يقدمه ويعرف حقه. (٢)

٣٠ - مهنا بن يحيى الشامي السلمي ، أبو عبدالله حدث عن جمع من العلماء . ومنهم الإمام أحمد وروى عنه عبدالله بن الإمام أحمد.وكان أبو عبدالله يكرمه ويعرف له حق الصحبة ، ورحل معه إلى عبدالرزاق، وصحبه إلى أن مات ، ومسائله أكثر من أن تحد من كثرتها وكتب عنه عبدالله بن أحمد مسائل كثيرة بضعة عشر جزءا،مسائل جيادا عن أبيه. (٣)

٣١ - هارون بن عبدالله بن مروان بن موسى البزار، يعرف بالحمال أبو موسى توفي سنة (٢٤٣هـ). (٤)

٣٢ - يحيى بن يزداد الوراق ، أبو الصقر ،وعنده مسائل حسان في الحِمَى والمساقاة والمزارعة والصيد واللقطة وغير ذلك. (٥)

٣٣ - يعقوب بن إسحاق بن بختان ، أبو يوسف سمع من الإمام أحمد . وكان من الصالحين الثقاة وروى عن أبي عبدالله مسائل صالحة كثيرة ،لم يروها غيره في الورع ومسائل صالحة في السلطان . (٦) فهؤلاء تلاميذ الإمام أحمد الذى رووا عنه المسائل الفقهية.

---

(١) انظر طبقات الحنابلة ١/ ٢٩٥- ٢٩٦.
(٢) انظر المصدر نفسه ١/ ٣٢٣.
(٣) انظر المصدر نفسه ١/ ٣٤٥- ٣٨١.
(٤) انظر المصدر نفسه ١/ ٣٩٦- ٣٩٨ ، وانظر تذكرة الحفاظ ٢/ ٤٧٨-٤٧٩.
(٥) انظر المصدر نفسه ١/ ٤٠٩- ٤١٠.
(٦) انظر المصدر نفسه ١/ ٤١٥- ٤١٦.

٥ - مكانته، وثناء العلماء عليه :

لقد اشتهر الإمام أحمد بالعلم والورع والزهد والتقى . وذاع صيته في بغداد وسائر أقطار الإسلام، وبلغ منزلة رفيعة عند الخاصة والعامة . وحظى بالتقدير والاحترام والثناء الجميل من مشايخه الذين أخذ عنهم العلم. وأقر بمكانته نظراؤه وأقرانه الذين شاركهم في طلب العلم وعايشهم في مسيرة حياته العلمية، وعرفوا له حقه في كبره، وعرف إخلاصه وفضله تلاميذه ومريدوه ممن حضر حلقات دروسه ومجالسه ، فمن ثناء مشايخه عليه :

١ - ما قاله عنه الإمام الشافعي فيما يرويه عنه الربيع بن سليمان "أحمد إمام في ثمان خصال : إمام في الحديث ، إمام في الفقه ، إمام في اللغة ، إمام في القرآن ، إمام في الفقر ، إمام في الزهد ، إمام في الورع ، إمام في السنة ".(١)

٢ - وقال عنه عبد الرزاق بن همام الصنعاني :" ما رأيت أفقه من أحمد ولا أورع ".(٢)

٣ - وممن أثنى عليه من أقرانه علي بن المديني حيث قال : " اتخذت أحمد بن حنبل إماما فيما بيني وبين الله عز وجل ".(٣)

٤ - وقال عنه أبو عبيد القاسم بن سلام : " أحمد بن حنبل إمامنا اني لأتزين بذكره ".(٤)

---

(١) انظر طبقات الحنابلة ١/ ٥ ، المقصد الأرشد ١/ ٦٥ .

(٢) انظر مناقب الإمام أحمد لابن الجوزى / ٩٦ ، الجوهر المحصل / ٣٠-٣١ .

(٣) انظر المصدرين أنفسهما ، الأول : ٥٢ ، والثاني : ٣٦ .

(٤) المصدران السابقان ، الأول : ٥٢ ، والثاني : ٣٧ .

٥ - ومن أثنى عليه من تلاميذه أبو داود السجستاني صاحب السنن ، قال عبدالله بن أبي داود : سمعت أبي يقول : " إذا رأيت الرجل يحب أحمد بن حنبل فاعلم أنه صاحب سنة ". (١)

٦ - وقال عنه مهنا بن يحيى الشامي : " ما رأيت أحدا أجمع لكل خير من أحمد بن حنبل ". (٢)

هذه نماذج من أقوال الذين أثنوا على الإمام أحمد من مشايخه وأقرانه وتلاميذه ، وإلا فعدد الذين أثنوا عليه فوق هذا بكثير من مشايخه وتلاميذه وأقرانه .

٦ - علمه ومؤلفاته :

كان الإمام أحمد شديد الكراهة لتصنيف الكتب في غير السنة والآثار، ولذلك كان ينهى عن تدوين أجوبته فيما يسأل عنه لخوفه من أن يتخذ قوله دينا وهو عرضة للخطأ والصواب الذي هو من سمات البشر ،قال العلامة ابن القيم عنه : " وكان -رضي الله عنه- شديد الكراهة لتصنيف الكتب ، وكان يحب تجريد الحديث ويكره أن يكتب كلامه ويشتد عليه جدا،فعلم الله حسن نيته وقصده ، فكتب من كلامه وفتواه أكثر من ثلاثين سفرا،ومَنَّ الله سبحانه علينا بأكثرها ،فلم يفتنا منها إلا القليل ،وجمع الخلال نصوصه في الجامع الكبير . فبلغ نحو عشرين سفرا أو أكثر،ورويت فتاوبه ومسائله وحُدِّث بها قرنا بعد قرن فصارت إماما وقدوة لأهل السنة على اختلاف طبقاتهم " (٣) ،

---

(١) انظر مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي / ١٨١ .

(٢) انظر المصدر نفسه / ١٨٥ .

(٣) أعلام الموقعين ١ / ٢٨ .

ولم يكن بدعا في ذلك، وإنما سار على ما سار عليه أهل العلم من قبله كالإمامين أبي حنيفة ومالك ، فإنَّ ما أثِر عنهما من فقه ليس من تصنيفهما ، وانّما هو تدوين تلاميذهما ، فقد ألف محمد بن الحسن فقه الإمام أبي حنيفة وأصحابه في كتب، منها ما عرف بكتب ظاهر الرواية وهي عمدة الفتوى والعمل في مذهب الحنفية ، قال في عمدة الرعاية : " المراد بظاهر الرواية وبالأصول في قولهم: هذا ظاهر الرواية، وهو ظاهر المذهب، وهو موافق لرواية الأصول : هو الكتب الستة المشهورة للإمام محمد بن الحسن الجامع الصغير والجامع الكبير والسير الصغير والسير الكبير والمبسوط والزيادات ".(١)

وجمع عبد الرحمن بن القاسم علم مالك وفقهه في كتاب عرف بالمدونة، أخذها ابن القاسم من أجوبة مالك، ورواها عنه سحنون ، وقد أثنى عليها علماء المالكية، وجعلوها عمدتهم في معرفة مذهب مالك ، من ذلك ما نقله صاحب الديباج عن عبدالله بن وهب صاحب مالك في الثناء عليها وعلى راويها عبدالرحمن بن القاسم، فقال: " إنْ أردت هذا الشأن - يعني فقه مالك - فعليك بابن القاسم فإنَّه انفرد به وانشغلنا بغيره ، وبهذا الطريق رجَّح القاضي أبو محمد عبد الوهاب مسائل المدونة لرواية سحنون لها عن ابن القاسم ".(٢)

وكذلك فقه الإمام أحمد فقد جمعه الخلال ، وأخذه الأصحاب فصنفوه على الأبواب فقها مكتملا في مختصرات ، تلتها مطولات وشروح وحواش وتقريرات، شأنهم في ذلك شأن أصحاب المذاهب الفقهية الأخرى ، وقد وصل إلينا من مسائل الفقه عن أحمد كم لا بأس به، وإنْ كان يعد نزرا يسيرا في جانب ما لم يطبع منها، أو فُقِدَ، من ذلك :

---

(١) دراسات في الفقه الاسلامي ، ص٥٠، نقلا عن عمدة الرعاية ١/ ٩٠

(٢) الديباج ١/ ٤٦٦.

١ - المسائل التي رواها عنه أبو داود سليمان بن الأشعث ابن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمر بن عمران الأزدي السجستاني، المولود سنة (٢٠٢)، والمتوفى سنة (٢٧٥هـ)[1].

وهو صاحب السنن المعروفة التي هي إحدى الأمهات الست المشهورات في الحديث، وقد طبعت هذه المسائل في مطبعة المنار بالقاهرة في مجلد واحد. عرّف بها محمد رشيد رضا رحمه الله في ست صفحات. ووقف على إخراجها وصحّح مشكلاتها علامة الشام محمد بهجت البيطار رحمه الله سنة (١٣٥٣هـ).

٢ - المسائل التي رواها عنه إسحاق بن إبراهيم بن هانىء النيسابوري أبو يعقوب المتوفى سنة (٢٧٥هـ)[2]، حققها صاحب المكتب الإسلامي الشيخ زهير الشاويش، وعزا الأحاديث والآيات القرآنية إلى أماكنها، وعلّق عليها بتعليقات وجيزة بلغ عدد مسائلها حسب ترقيم المحقق (١٣٩٤) مسألة. وذيلها بخمسة فهارس طبعت بالمكتب الاسلامي في مجلدين متوسطي الحجم سنة (١٤٠٠هـ).

٣ - المسائل التي رواها عنه ابنه عبدالله بن أحمد بن حنبل أبو عبد الرحمن، المولود سنة (٢١٣هـ) والمتوفي سنة (٢٩٠)[3]. حققت مرتين:

---

(١) انظر طبقات الحنابلة ١/١٥٩-١٦٢، المقصد الأرشد ١/٤٠٦-٤٠٧.

(٢) انظر طبقات الحنابلة ١/١٥٩-١٦٢، المقصد الأرشد ١/٢٤١-٢٤٢.

(٣) انظر المصدرين السابقين، الأول: ١/١٨٠-١٨١، والثاني: ٢/٨٠٥.

المرة الأولى : بتحقيق صاحب المكتب الاسلامي للطباعة والنشر الشيخ زهير الشاويش في مجلد واحد متوسط الحجم ، بلغ عدد المسائل حسب ترقيم المحقق (١٦٣٥) مسألة،عمله فيها إخراج النص وعزو الآيات والأحاديث إلى أماكنها وبعض التعليقات الوجيزة،وذيلها بخمسة فهارس طبعت سنة (١٤٠١هـ) .

والمرة الثانية : بتحقيق الشيخ علي بن سليمان المهنا، وقد نال بها درجة الدكتوراه من كلية الشريعة والقانون بالجامعة الأزهرية بلغ عدد مسائلها حسب ترقيم المحقق (١٨٧٨) مسألة ، فزاد عددها عنده عن عددها عند الشيخ زهير بـ (٢٤٣)مسألة، وقد تتبعتها فوجدت الزيادة راجعة إلى الاختلاف في الترقيم ليس إلا، وقد عمل فيها المحقق عملا جليلا ، حيث إنه وثق نسبتها إلى الإمام أحمد، واعتمد فيها على ثلاث نسخ خطية، وجعل النسخة التي اعتمد عليها الشيخ زهير الأصل ، وقام بمقابلتها مع بقية النسخ،وحرر نصها ، و نوّره بكثير من التعليقات القيمة،وعمل لها (١١) فهرسا ، لتسهّل على القارئ بغيته منها ، وقد طبعت في ثلاث مجلدات كبيرة بمطبعة المدني بمصر سنة (١٤٠٦هـ) .

٤ - المسائل التي رواها عنه ابنه صالح بن أحمد بن حنبل أبوالفضل وهو أكبر أولاده،ولد سنة (٢٠٣هـ)، وتوفي سنة (٢٦٦هـ)[1] .
وقد نشرت منها نسخة تحتوى على معظمها بتحقيق فضل الرحمن دين محمد ، نال بها درجة الدكتوراه من الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة،تبدأ من " حكم الاكتحال في الصيام " واعتذر عن الجزء المتقدم لفقده وبلغ عدد

---

(١) انظر طبقات الحنابلة ١/١٧٣-١٧٦ .

المسائل المحققة حسب ترقيم المحقق (١٧٥٦) مسألة ، منها (١٠٣) مسألة في الفقه، وبقيتها في فنون شتى منها : مسائل في الجرح والتعديل ومعرفة الرجال والحديث وعلله وشرح معانيه والتفسير والعقيدة ، ومنها رسالة في القرآن ، ورسالة في المخضرمين من المحدثين وأصول الفقه والآداب الإسلامية وقد قام المحقق فيها بعمل كبير ، حيث وثّق النسخة وحرّر نصها ونوّره بتعليقات مفيدة، ووضع لها جملة من الفهارس بلغت (١٥) فهرسا ، ورتب الأبواب على المسائل الفقهية حسب الأبواب تيسيرا للوصول اليها ، وقد طبعت في ثلاث مجلدات متوسطة بواسطة الدار العلمية بدلهي سنة (١٤٠٨هـ) .

٥ - المسائل الفقهية التي رواها عبدالله بن محمد بن عبد العزيز بن مرزبان بن سابور، أبو القاسم البغوي، المتوفى سنة (٣١٧هـ)(١) ، طبع منها جزء صغير بتحقيق محمود بن محمد الحداد في دار العاصمة بالرياض سنة (١٤٠٧هـ)، بلغت المسائل المحققة حسب ترقيم المحقق (١٠٧). منها ثلاث مسائل مضافة من كتب التراجم .

٦ - المسائل التي رواها إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب الكوسج المروزي المتوفي سنة (٢٥١هـ)، وقد حقق منها صالح بن محمد بن الفهد المزيد "قسم المعاملات" تبدأ من أول كتاب البيوع إلى آخر كتاب العطية ، نال بها درجة الدكتوراه من الجامعة الإسلامية، وقد عمل فيها عملا جليلا حيث إنّه حرّر النص ، ونوّره بالتعليقات المفيدة، ووضع لها (٨) فهارس . نوقشت سنة (١٤٠٥هـ) وهي منسوخة بآلة كاتبة في مكتبة الدراسات العليا بالجامعة الاسلامية .

وحقق منها عيد بن مسفر الحجيلي "المناسك والكفارات" نال بها درجة الماجستير ، وقد بلغ عدد مسائلها حسب ترقيم المحقق (٤١٦) مسألة . نوقشت سنة (١٤٠٥هـ) .

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ١٩١ - ١٩٢ .

وحقق منها سليم محمد مطر البلوشي "من كتاب الجهاد الى آخر كتاب العتق" نال بها درجة الماجستير، وقد بلغ عدد مسائلها حسب ترقيم المحقق (٥٠٦) مسألة نوقشت سنة (١٤٠٦هـ).

وحقق منها محمد مطر البلوشي بلغ عدد مسائلها حسب ترقيم المحقق (٣٩١) مسألة نوقشت سنة (١٤٠٦هـ).

وحقق منها عبدالله بن معتق بن عناية الله السهلي "كتاب النكاح والطلاق" نال بها درجة الماجستير. بلغ عدد مسائلها حسب ترقيم المحقق (٥٠٧) مسألة . نوقشت سنة (١٤٠٥هـ).

وجميع هذه الرسائل موجودة في مكتبة الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة منسوخة بآلة كاتبة، وقد جعل لكل منها ثمانية فهارس هي: ١/فهرس الآيات القرآنية، ٢/ فهرس للأحاديث، ٣/ فهرس للأعلام، ٤/ فهرس للتعريفات والأماكن، ٥/ فهرس للأبيات الشعرية، ٦/ فهرس للمصادر والمراجع، ٧/ فهرس للمسائل الفقهية، ٨/ فهرس الموضوعات.

هذه هي المسائل المحققة في فقه الإمام أحمد التي رواها عنه تلاميذه المخلصون الذين اعتنوا بتدوين فقهه. وهناك مسائل كثيرة إلى الآن لم تخرج إلى حيّز الوجود، أسأل الله سبحانه أن يقيّض من يعمل على تحقيقها ليستفيد منها طلاب العلم من باحثين ودارسين .

وأما مصنفاته فهي كثيرة ، منها " المسند وهو ثلاثون ألف حديث، وكان يقول لابنه عبدالله : احتفظ بهذا المسند فإنّه سيكون للناس إماما ، والتفسير وهو مائة وعشرون ألفا ، والناسخ والمنسوخ، والتاريخ . وحديث شعبة والمقدّم والمؤخر في القرآن، وجوابات القرآن والمناسك الكبير والصغير ،

وأشياء قلت : وكتاب الإيمان والأشربة ، ورأيت له ورقة من كتاب الفرائض ».[1] وسبقني إلى التعريف بها الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي ، مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية في كتابه أصول مذهب الامام أحمد بن حنبل الذي نال به درجة الدكتوراه من الجامعة الأزهرية ، فعندما كتب عن حياة الإمام أحمد ووصل إلى مؤلفاته ذكرها وبيّن الأعمال العظيمة التي قام بها العلماء على المسند من شرح وترتيب على أبواب الفقه ، وترتيب على أبواب البخاري واختلاف العلماء في أحاديثه هل يوجد فيها ضعيف أم لا ؟ ، وذكر بعضا من كتبه المخطوطة[2]، ثم تبعه الشيخ علي بن سليمان المهنا في تحقيقه مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبدالله ، وعندما ترجم للإمام أحمد ذكر مؤلفاته وأحصى عدد المطبوع منها فبلغ (١٢) كتابا ، والمخطوط بلغ (٤٧)[3] كتابا وبيّن مكان وجودها ليسهل للباحثين طريق الوصول إليها .

٧ - وفاته :

مرض الإمام أحمد أول يوم من شهر ربيع الأول وتوفي يوم الجمعة منه سنة (٢٤١هـ) في بغداد عن عمر يناهز (٧٧) عاما . قضاها في طلب العلم وتعليمه والدفاع عن العقيدة الصحيحة ، ونال في ذلك ما ناله من الأذى ، وكان يوم جنازته يوما مشهودا خرجت فيه بغداد عن بكرة أبيها لتشييعه ووداعه والدعاء له بالمغفرة والرضوان كفاء ما نشر من علم

---

(١) سير أعلام النبلاء ١/ ٨١ ٢ -٢٨٢ .

(٢) انظر / ٧٥-٧٨ .

(٣) انظر ١/ ٣٠-٣٥ .

وما أحيا من سنن وأمات من بدع ، وما تحلى به من الزهد والورع والتقى وبذل النفس في ذات الله يوم امتحن في فتنة القول بخلق القرآن فثبت لها ثبوت الجبال الرواسي ، وصدع بالحق متحملا صنوف الأذى والتعذيب والسجن حتى خذل الله الباطل وأظهر الحق ، وحفظ على الأمة الاسلامية عقيدتها السلفية الصافية النقية ، ومنهجها الرباني القويم ودفن بمقبرة باب حرب رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه بحبوحة جنته .(١)

---

(١) انظر سيرة الإمام أحمد لابنه صالح / ٢٢٥ ، الجوهر المحصل / ١٢٤ .

ثانيا - انتشار المذهب الحنبلي :

يعتبر المذهب الحنبلي أحد المذاهب الفقهية السنية التي ذاع صيتها وارتفع شأنها، وانتشرت في العالم الإسلامي وجرى على وفقها العمل في الفتيا والقضاء والتدريس، وقد سبقه وزامنه وتلاه مذاهب كثيرة لعلماء أجلاء، كمذهب الليث بن سعد واسحاق بن راهويه، كان لهما أتباع ومقلدون ردحا من الزمن، وبقيت هذه المذاهب على مرور الزمن، ثم انقرضت وغلب عليها غيرها، ولم يجاوز القرن الخامس منها سوى أربعة مذاهب هي : المذهب الحنفي : وإمامه أبوحنيفة النعمان بن ثابت، وهو أقدمها وأوسعها انتشارا إلى يومنا هذا ، والمذهب المالكي : وإمامه أبو عبدالله مالك بن أنس الأصبحي إمام دار الهجرة، وقد انتشر مذهبه في الحجاز وافريقيا والمغرب وبلاد الأندلس ، وزاحم المذهب الحنفي في العراق وبلاد فارس ، وله انتشار في السودان وصعيد مصر ، والمذهب الشافعي : وإمامه أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي المطلبي القرشي ، وقد انتشر بالحجاز ومصر واليمن ، ثم العراق والشام والساحل الشرقي لافريقيا وجنوب شرق آسيا من بلاد جاوة وما جاورها ، ورابعها المذهب الحنبلي : وقد انتشر بالعراق والشام، وكان له وجود لا بأس به في مصر، ثم غلب على نجد وأجزاء كبيرة من جزيرة العرب ، وهو آخر المذاهب الأربعة ظهورا وأقلها انتشارا ، وإنْ كان لا يقل عنها في أصالة آرائه الفقهية وفي توفر التلاميذ المخلصين الذين اعتنوا بجمع مسائله ورجّحوا بين رواياته، ووجّهوا أدلتها . واستنبطوا الفروع الفقهية على أصوله .

أسباب عدم انتشار مذهب أحمد بالقدر الذى انتشرت به المذاهب الثلاثة :

عزا بعض العلماء قديما وحديثا عدم انتشار مذهب أحمد انتشارا واسعا إلى ما زعموه من كون الإمام أحمد إماما في الحديث وليس بإمام في الفقه وأنه لم يكن له أصحاب يقومون بعلمه من بعده ، ولذلك لم يذكره

بعض من كتبوا في خلاف الفقهاء، وفي ذلك قال الحجوى الثعالبي في كتابه (الفكر السامي في تاريخ الفقه الاسلامي) : " لم يعتبر ابن جرير في الخلافيات مذهب ابن حنبل، وكان يقول إنّما هو رجل حديث لا فقه، وامتحن لذلك، وقد أهمل مذهبه كثير ممن صنفوا في الخلافيات، كالطحاوى والدبوسي والنسفي في منظومته والعلاء السمرقندى والفراهي الحنفي - أحد علماء المائة السابعة - في منظومته ذات العقدين، وكذلك أبو محمد عبدالله بن ابراهيم الأصيلي المالكي في كتابه الدلائل، والغزالي في الوجيز، وأبو البركات النسفي في الوافي. ولم يذكره ابن قتيبة في المعارف، وذكره المقدسي في أحسن التقاسيم في أصحاب الحديث فقط ".(١)

وزاد الدكتور عبدالله التركي في كتابه أصول المذهب الحنبلي :

" وابن عبد البر في كتابه "الانتقاء" لم يذكر إلا الأئمة الثلاثة، وفي كتاب " عمدة العارفين " رابع الأئمة سفيان الثورى لا أحمد".(٢)

ومن قال بهذه المقولة القاضي عياض ، والقاضي ابن خلدون.

أ - قال القاضي عياض في مقدمة كتابه " ترتيب المدارك " في مقام المفاضلة بين الأئمة المتبوعين وبيان فضل الإمام مالك عليهم مما أوجب اختيار مذهبه على مذاهبهم في نظره " كما أن أحمد وداود من العارفين بعلم الحديث والأثر، ولا يُنكر إمامة أحد منهما فيه، لكن لا يسلم لهما الإمامة في الفقه ولا جودة النظر في مأخذه، ولم يتكلما في نوازل كثيرة كلام غيرهما وميلهما مع المفهوم من الحديث ".(٣)

ب - وقال القاضي المؤرخ ابن خلدون في مقدمته التي تكلم فيها عن شؤون العمران، وتعرض فيها للحديث عن علم الفقه، وما يتبعه من الفرائض، وذكر أصحاب المذاهب وتشعب الاصطلاحات التي عاقت الوصول إلى رتبة الاجتهاد فيمن بعدهم ورجوع الناس إلى تقليد الأئمة الأربعة حيث

---

(١) الفكر السامي ٢/٢٥-٢٦.

(٢) أصول المذهب الحنبلي : ٨٢.

(٣) ترتيب المدارك ١/٨٦.

قال : " فأما أحمد بن حنبل فمقلدوه قليل ؛ لبعد مذهبه عن الاجتهاد وأصالته في معاضدة الرواية والأخبار بعضها ببعض، وأكثرهم بالشام والعراق من بغداد ونواحيها ، وهم أكثر الناس حفظا للسنة ورواية الحديث ".(١)

فهؤلاء بعض من أنكر إمامة أحمد رحمه الله في الفقه، وعلل بعضهم ذلك ببعده عن الاجتهاد وشدة وقوفه عند دلالات النصوص والآثار ، فلا يرى الخروج عنها .

٢ - إبطال هذه المقولة :

يجاب عن هذه المزاعم بما نقل عن الأئمة الثقات من أهل الفقه والاجتهاد من التنصيص على فقه الإمام أحمد وسعة علمه ، وأصالة نظره، ودقة استنباطاته من النصوص، وحسن قياسه عليها فمن ذلك :

١ - ما قاله الإمام الشافعي رحمه الله وهو شيخ الإمام أحمد وأعلم الناس بعلمه وفضله : " خرجت من بغداد وما خلفت بها أفقه ولا أورع ولا أزهد ولا أعلم من أحمد ".(٢)

٢ - وما قاله الربيع بن سليمان فيما يرويه عن الشافعي : " أحمد إمام في ثمان خصال : ... إمام في الفقه ".(٣)

٣ - ما قاله أبو الوفاء علي بن عقيل البغدادي الحنبلي وهو من أوعية العلم ومن كبار فقهاء الاسلام: " ومن عجيب ما نسمعه عن هؤلاء الجهّال أنهم يقولون : أحمد ليس بفقيه ، لكنه محدث ، وهذا غاية الجهل لأنه قد خرج عنه اختيارات بناها على الأحاديث بناء لا يعرفه أكثرهم، وخرج عنه من دقيق الفقه ما ليس نراه لأحد منهم، وانفرد بما سلّموه له من الحفظ وشاركهم . وربما زاد على كبارهم ثم ذكر ابن عقيل مسائل دقيقة مما استنبطه الإمام ".(٤)

---

(١) مقدمة ابن خلدون : ٤٤٨ .

(٢) طبقات الشافعية لتاج الدين عبد الوهاب ابن السبكي ١/١٩٩-٢٠٠، طبقات الحنابلة ١/٦ .

(٣) المصدر نفسه ١/٥ ، المقصد الأرشد ١/٦٥ .

(٤) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد / ١٠٦ .

٤ - وقال أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزى عند ذكر سبب اختيار كثير من العلماء لمذهب الإمام أحمد " واعلم أنَّا نظرنا في أدلة الشرع وأصول الفقه، وسبرنا أحوال الأعلام المجتهدين، فرأينا هذا الرجل أوفر حظا من تلك العلوم. فإنه كان من الحافظين لكتاب الله عز وجل . . .، وكان رضي الله عنه من المصنفين في فنون علوم القرآن من التفسير والناسخ والمنسوخ والمقدم والمؤخر مما أشرنا إليه في باب تصانيفه[(١)].

وأما النقل فقد سلّم الكل له انفراده فيه بما لم ينفرد به سواه من الأئمة من كثرة محفوظه منه ومعرفة صحيحه من سقيمه وفنون علومه. وقد ثبت أنه ليس في الأئمة الأعلام قبله من له حظ فى الحديث كحظ مالك، ومن أراد معرفة مقام أحمد في ذلك من مقام مالك فلينظر فرق ما بين " المسند " و " الموطأ "، وقد كان أحمد رضي الله عنه يذكر الجرح والتعديل والعلل من حفظه إذا سئل كما يقرأ الفاتحة، ومن نظر في كتاب " العلل " لأبي بكر الخلال عرف ذلك، ولم يكن هذا لأحد منهم، فكذلك انفراده في علم النقل بفتاوى الصحابة وفضائلهم وإجماعهم واختلافهم لا ينازع في ذلك. وأما العربية فقد قال أحمد : كتبت من العربية أكثر مما كتب أبو عمرو الشيباني.

وأما القياس : فله من الاستنباط ما يطول شرحه وقد أشرنا إلى بعض ذلك في باب قوة فهمه[(٢)] . . . "[(٣)] أ.هـ كلام ابن الجوزى رحمه الله.

٥ - وقال الشيخ أبو زهرة عندما درس حياة الإمام أحمد وأصوله في الاستنباط وآراءه الفقهية دراسة مستوعبة بعد أن ساق كلام ابن خلدون الآنف الذكر: " وإن ذلك لا يصلح تعليلا لهذه العلة لأن الأصل غير صحيح فليس ذلك المذهب قليل الاجتهاد، وقد علمنا أنه المذهب الذى فتح باب الاستنباط على مصراعيه في غير النص، وأن كثرة المتقدمين أو كلهم هم الذين قرروا أن باب الاجتهاد المطلق لا يغلق قط وأنه ظهر فيه من العلماء

---

(١) هو الباب السابع والعشرون من كتابه مناقب الإمام أحمد / ٢٤٨.

(٢) هو الباب التاسع من المصدر السابق / ٨٦.

(٣) المصدر نفسه / ٥٩٩ - ٦٠٠.

الذين درسوا أعراف الناس في العصور المختلفة وواءموا بينها وبين مصادر الشرع، واستنبطوا تحت ظل الكتاب والسنة ومن أضوائها أحكاما صالحة متناسبة . . . ، وإنْ سلمنا صحة هذه الدعوى التي يدعيها ابن خلدون تسليما جدليا فقررنا أنَّ الاجتهاد في المذهب الحنبلي قليل مع أنَّ كل الأسباب التي بين أيدينا تناقض ذلك، فلن نسلّم أن العامة يتبعون المذاهب لقلة الاجتهاد أو كثرته، وإنّما العامة تتبع المذاهب لوجود الدعاة إليها وذوى السلطان المعتنقين لها، وعندئذ يكون العامة تابعين لهم، وقد توجد أحوال أخرى غير السلطان أذاعت المذهب أو أخملته عند العامة، ولكنها شؤون تتصل بسياسة الاجتماع وشؤون الجماعة واتصال الامام والمفتين في مذهبه بهم، وليس لكون الاجتهاد قليلا أو كثيرا دخل في القلة أوالكثرة، لأن العامة لا يدرسون الدليل ولا يعرفون قوة الاجتهاد فيه وضعفه، ولكنهم يتبعون لثقتهم بالقائل وفهمهم لما يقول وعدم اشتهاره بينهم بالزيغ في العقيدة أو الانحراف في الدين "[1].

٦ - إنّ المسائل الفقهية التي وصلتنا عن الإمام برواية ابنيه صالح وعبدالله وجلة أصحابه كأبي داود، وابن هانئ، وإسحاق بن منصور الكوسج، والبغوى كانت شاملة لجميع أبواب الفقه، واشتملت على كثير من الاجتهادات الدقيقة التي تدل على صحة نظره ودقة استنباطه وإحاطته بمقاصد الشريعة وأصولها الكلية وقواعدها العامة، وذلك من أكبر الدلالات على أنه فقيه، بلغ في الاجتهاد درجة لا تقل عما بلغه اخوانه الأئمة، وأن له قدما راسخة في الفقه، كما له قدم راسخة في الحديث. وبهذا تبين تهافت بل بطلان ما علل به قلة انتشار المذهب وعدم كثرة أتباعه من عدم أصالته في الاجتهاد وكون إمامه غير فقيه.

فإذا بطل هذا السبب فهل هناك من أسباب أخرى لقلة انتشاره في أنحاء العالم الاسلامي ؟

---

(١) ابن حنبل لأبي زهرة / ٤٠٧ - ٤٠٨.

نعم هناك سببان لقلة انتشار المذهب الحنبلي في أنحاء العالم الإسلامي :

السبب الأول : عدم تولي الإمام أحمد أو أحد من أصحابه للولايات السلطانية،كالقضاء والحسبة والإمارة والوزارة قبل القرن الخامس الهجرى،فمن المعروف عن الإمام أحمد الزهد والورع وأنَّه لم يتصل بالحكام،ولم يتول القضاء ولا غيره من الولايات،وقد سرى هذا الأمرعلى أتباعه من بعده ، قال ابن الجوزي نقلاعن ابن عقيل :

" هذا المذهب إنَّما ظلمه أصحابه،لأنَّ أصحاب أبي حنيفة والشافعي إذا برز أحد منهم تولى القضاء وغيره من الولايات ، فكانت الولاية سببا لتدريسه واشتغاله بالعلم ، فأما أصحاب أحمد فإنَّه ما فيهم من تعلق بطرف من العلم إلا ويخرجه ذلك إلى التعبد والزهد لغلبة الخير على القوم ، فينقطعون عن التشاغل بالعلم ".(١)

وبهذا لم تكن لديهم سلطة تتبعهم لأنَّ الدولة إذا اتبعت مذهبا عملت على نشره بحض الناس على القضاء بموجبه والفتيا على وفقه أو إلزامهم بذلك وترتيب المدرسين من علمائه وأتباعه لتدريسه في المساجد والمدارس ودور العلم وإيقاف الأموال الطائلة على ذلك وتشجيع المبرزين من المعلمين والطلبة بإغداق الجوائز والهبات والصلات عليهم.

السبب الثاني : تأخره في الظهور عن بقية المذاهب الفقهية السائدة في العالم الاسلامي في الترتيب الزمني حيث "أنه جاء بعد أن احتلت المذاهب التي سبقته الأمصار الاسلامية،فكان في العراق مذهب أبي حنيفة،وفي مصر المذهب الشافعي ، والمالكي في المغرب والأندلس"(٢) ، فهذا ما جعل المذهب الحنبلي أقل المذاهب الفقهية انتشارا في بلاد الإسلام ، ثم صار الانتشار يتزايد والأتباع يكثرون حتى تولى أبويعلى محمد بن الحسين الفراء القضاء فنال بذلك المذهب الحنبلي حظا وافرا من الشهرة والأتباع،وقد عمل القاضي أعمالا جليلة في خدمة المذهب الحنبلي ومنها مصنفاته الكثيرة حيث بلغت

---

(١) مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي / ٦٠٩ .

(٢) تاريخ المذاهب الاسلامية ٢/ ٣٤٤ .

سبعة وخمسون مصنفا : في القرآن وعلومه والفقه وأصوله وعلم الكلام والمناظرة، ثم ظهر شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وتلميذه ابن القيم، فَجَدّا في نشر المذهب، وثارا على أهل البدع والخرافة. وألّفا المؤلفات الكثيرة في الفقه وغيره وفق أصول المذهب الحنبلي، فتزايد أتباعه في هذه الفترة. ثم انكمش مدة بعد ذلك غير قصيرة. حتى ظهر في أرض نجد الداعية الشهير والمصلح الكبير شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب صاحب العقيدة السلفية الصحيحة، فقام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكان اللقاء التاريخي بينه وبين الأمير محمد بن سعود، فقام بتأييده ومناصرته في نشر دعوته، وبهذا انبلج صبح المذهب الحنبلي، وأشرقت شمسه، وتألّق نوره، وعمّ ضياؤه. وأورف ظله وأينعت ثماره، وكثر أتباعه فانتشر في بلاد نجد ثم عَمّ سائر ربوع الدولة السعودية، فكان هو المذهب الرسمي للدولة في القضاء والفتيا ولا يعدل عنه إلا إذا وجد مع الغير الدليل الأقوى. وقد عملت الدولة السعودية على طبع كتبه ونشرها، ولا تزال على ذلك لا تألو جهدا ولا تدخر وسعا في سبيل نشره والدفاع عنه/وله أتباع في دول الخليج والهند ومصر وغيرها. (١)

---

(١) انظر الفكر السامي ٢/٣٧٢ - ٣٧٥ ، تاريخ المذاهب الاسلامية لأبي زهرة ٢/٣٤٤ ، ابن حنبل لأبي زهرة / ٤١٥ - ٤١٦ .

ثالثا - بيان موجز بالأصول التي قام عليها المذهب الحنبلي :

إنَّ لكل مذهب من المذاهب الفقهية المتبوعة-ما اندثر منها وماكتب له البقاء-أصولاً وقواعد كلية، يقوم عليها اجتهاد علمائه لدى تصديهم لاستنباط الأحكام الشرعية للوقائع التي لم ينصّ أويجمع على حكم فيها من قبل.لا يختلف في ذلك مذهب عن مذهب ولا إمام عن آخر ، لكنّهم قد يختلفون في طريقة ترتيبها،أو يتنازعون في تفاصيل منها،كالاحتجاج بالقراءة الشاذّة ،وبالحديث المرسل ،وبحديث الآحاد إذا عارض القياس وكان راويه غير فقيه، أو كان فيما تَعُمّ به البلوى ، أو كان راويه قد حدّث به ثم نسي،أو كان فيما يسقط بالشبهة ، والاحتجاج بأنواع من الإجماع كإجماع الأكثر ، والسكوتي ، وإجماع أهل المدينة ،وإجماع أهل الحرمين . . .

والاحتجاج بالقياس المستنبط العلة أو قياس الشبه - أو القياس على أصل ثبت بالقياس على أصل آخر - أو لواحق لها قد يخفى رَدُّ بعضها إليها على بعض المجتهدين، فما من إمام إلا وهو مصرّح بحجّيّة الكتاب ، والسنة، والإجماع ، والقياس . وقد يتنازعون في ما يردّ إلى الكتاب والسنة،كشرع مَنْ قبلنا إذا قُصَّ علينا في شرعنا ، ولم يتعرض له شرعنا بقبول أوردٍّ في عين المسألة، وما يُردُّ إلى السنة كقول الصحابي إذا لم ينتشر ولم يعارض بقول صحابي آخر ، وما يردّ إلى الإجماع ، كعمل أهل المدينة ،أو الأخذ بأخف ما قيل ، وما يردّ إلى القياس والاجتهاد - كالعمل بالمصالح المرسلة ،وسد الذرائع -، و نحو ذلك من وجوه الرأى وضروب الاستدلال .

وقد اختلفت وجهات النظر بين الأصوليين من الحنابلة في ترتيب الأصول التي بنى عليها الإمام أحمد مذهبه، وسار على نهجها في استنباط الأحكام الفقهية،وتبعه عليها تلاميذه وأصحابه من بعده على أربع طرق :

الطريقة الأولى : طريقة القاضي أبي يعلى،وتلميذه أبي الخطاب .

الطريقة الثانية : طريقة ابن قدامة المقدسي صاحب الروضة.

الطريقة الثالثة : طريقة ابن القيم، وتابعه عليها ابن بدران .

الطريقة الرابعة : طريقة المتأخرين،كابن اللّحام ،وابن النّجار.

الطريقة الأولى : طريقة القاضي أبي يعلى وتلميذه أبي الخطّاب :

قسّم القاضي أبويعلى وتلميذه أبوالخطاب الأصول التي بنى عليها الإمام أحمد اجتهاده إلى ثلاثة أصول هي :

" أَصْل ، ومفهوم أَصْل ، واستصحاب حال ".(١)

ثم بَيَّنَا ما يشمله كل أصل منها بقولهما : " وأما الأصل فهو الكتاب والسنة والإجماع ".(٢) . وزاد أبو الخطاب : "قول واحد من الصحابة في إحدى الروايتين عن أحمد ".(٣) . ولم يذكره القاضي، لأن الرواية عن أحمد مختلفة فيه حيث قال : " ولم أذكر قول واحد من الصحابة إذا لم يخالفه غيره، لأن الرواية عن أحمد ـ رحمه الله ـ مختلفة، ونحن نذكره مفردا إنْ شاء الله تعالى ".(٤) . فاقتصر هنا على الأصول التي للإمام أحمد فيها رواية واحدة، وأما ما فيه روايتان فلم يذكره، لكنّه لم يهمله، بل وعد أنَّه سيذكره في موضع آخر، وقد وفّى بما وعد في خاتمة الإجماع (٥) " وأما (معقول) أصل فهو: لحن الخطاب، وفحوى الخطاب، ومعنى الخطاب، ودليل الخطاب ".(٦)

فلحن الخطاب وفحوى الخطاب عند القاضي بمعنى: مفهوم الخطاب(٧)، وهو ما يعرف بمفهوم الموافقة، ودليل الخطاب هو مفهوم المخالفة، وهما منفردان عند أبي الخطاب .

---

(١) العدة ١/٧١ ، التمهيد ١/٦ .

(٢) المصدران أنفسهما ، بصفحاتهما .

(٣) التمهيد ١/٦ .

(٤) العدة ١/٧١ .

(٥) المصدر نفسه ٤/١١٧٨-١٢١١ .

(٦) التمهيد ١/٦ هذه عبارة أبي الخطاب وعبارة القاضي : " وأما مفهوم الأصل فذلك على ثلاثة أضرب : مفهوم الخطاب ودليله ومعناه " ١/٧٢ .

(٧) انظر العدة ١/١٥٢-١٥٣ .

" واستصحاب الحال على ضربين :

أحدهما : استصحاب براءة الذمّة من الواجب حتى يدلّ دليل شرعيّ عليه، وهذا صحيح بإجماع أهل العلم، وذلك مثل أنْ يُسأَلَ حنبليّ عن الوتر فيقول: ليس بواجب، لأنّ الأصل براءة ذمته حتى يدلّ الدليل الشرعي على وجوبه.

والثاني : استصحاب حكم الإجماع فهو أنْ تُجْمِعَ الأمة على حكم، ثم تتغير صفة المجمع عليه، ويختلف المجمعون فيه، هل يستصحب حال الإجماع بعد الاختلاف حتى ينقل عنه الدليل، أم لا ؟ على خلاف بينهم ".(١)

فهذه هي أصول المذهب الحنبلي عند القاضي وتلميذه أبي الخطاب .

الطريقة الثانية : طريقة ابن قدامة

قسَّم ابن قدامة أصول المذهب الحنبلي إلى قسمين : قِسْم متفق عليه ، وقسم مختلف فيه ، فالقسم المتفق عليه هو أربعة أضرب، هي : " الكتاب ، والسنة ، والاجماع ، والدليل المُبقي على النفي الأصلي"(٢) - وهو المعبَّر عنه باستصحاب الحال .

وقسم مختلف فيه وهو أربعة أضرب : شرع مَنْ قبلنا ، وقول الصحابي إذا لم يظهر له مخالف، والاستحسان ، والمصالح المرسلة ".(٣)

وقد قَبِل الأول والثاني، وقَبِل الثالث على تفسير ارتضاه، ورَدَّ الرابع ، ولم يجعل القياس أصلا مستقلا ، بل اعتبره من النصّ، كما فعل القاضي أبويعلى وتلميذه أبو الخطاب، حيث جعلاه داخلا في معقول الأصل .

---

(١) العدة ١/ ٧٢ - ٧٣ وانظر التمهيد ١/ ٣١.

(٢) الروضة ومعها نزهة الخاطر العاطر ١/ ١٧٦.

(٣) انظر المصدر نفسه ١/ ٤٠٠، ٤٠٣، ٤٠٧، ٤١١.

الطريقة الثالثة : طريقة ابن القيم في أعلام الموقعين :(١)

قسّم ابن القيم أصول المذهب الحنبلي إلى خمسة أقسام هي :

أولا : النصّ ، ويقصد به الكتاب والسنة.

ثانيا : فتاوى الصحابة مجتمعين ، ويقصد به الإجماع.

ثالثا : فتاوى الصحابة إذا اختلفوا ، ويقصد به قول الصحابي الذى لم يعرف له مخالف.

رابعا : الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب مايدفعه.

خامسا : القياس عند عدم الأربعة الأولى.

ويمكن أن تكون أربعة عندما نردّ الحديث المرسل والضعيف إلى السنة.

فتكون : النصّ (الكتاب والسنة) ، وفتاوى الصحابة مجتمعين (الإجماع)، وقول الصحابي إذا لم يوجد له مخالف ، والقياس أ.هـ ملخصا. وتابعه على هذه الطريقة ابن بدران في المدخل (٢) ، فنقل نصه كاملا في العقد الثالث الـذى ذكر فيه أصول مذهب الإمام أحمد في استنباط الفروع وبيان طريقته في ذلك.

الطريقة الرابعة : طريقة المتأخرين كابن النّجار وابن اللّحام :

قسّم المتأخرون الأصول التي قام عليها المذهب الحنبلي إلى قسمين :

القسم الأول : الأدلة المتفق عليها قال ابن اللّحام : " الكتاب ، والسنة ، والإجماع والقياس "(٣) كما هي عند ابن النجار الا أنـه ذكر في القياس خلافاً ، وصحّح أنه أصل.(٤)

---

(١) انظر أعلام الموقعين ١/ ٢٩- ٣٢.

(٢) انظر المدخل / ١١٣-١٢٢.

(٣) مختصر ابن اللحام / ٧٠.

(٤) انظر شرح الكوكب ٢ / ٥.

القسم الثاني : الأدلة المختلف فيها ، قال ابن النجار : " وأما الأدلة التي اشتهر الخلاف فيها فخمسة : الاستصحاب ، وشرع من قبلنا ، والاستقراء ، ومذهب الصحابي والاستحسان ".(١)

وقد مضى الكلام عنها ما عدا الاستقراء ، والاستحسان .

فالاستقراء هو أحد أصناف الاستدلال وهو نوعان :

" النوع الأول : استقراء تام ، وهو : إثبات حكم في جزئي ، لثبوته في كلي . نحو كل جسم متحيّز ، فإنّا استقرأنا جميع جزئيات الجسم فوجدناها منحصرة في الجماد والنبات والحيوان ".(٢)

" النوع الثاني : الناقص وهو : أي بأن يكون الاستقراء بأكثر الجزئيات لإثبات حكم للكلي المشترك بين جميع الجزئيات ، بشرط ألا تتبين العلة المؤثرة في الحكم ، ويسمّى هذا عند الفقهاء إلحاق الفرد بالأعمّ الأغلب ".(٣)

" كقول المستدِلّ : الوتر يفعل راكبا ، فليس واجبا ، لاستقراء الواجبات الأداء والقضاء من الصلوات الخمس فلم نر شيئا منها يفعل راكبا ".(٤)

و " كل واحد من النّوعين حجة أما الأوّل فبالاتفاق ، وأما الثاني فمختلف فيه ".(٥)

وقال في الاستحسان : (و) الاستحسان (عرفا) أي : في عرف الأصوليين (العدول) ، بحكم المسألة عن نظائرها لدليل شرعي خاص بتلك المسألة .(٦)

---

(١) شرح الكوكب ٢/٦ .

(٢) المصدر نفسه ٤/٤١٨ .

(٣) نفسه ٤/٤١٩ .

(٤) نفسه ٤/٤٢٠ .

(٥) نفسه ٤/٤٢٠ .

(٦) نفسه ٤/٤٣١ .

" قال الطوفي : مثاله قول أبي الخطاب في مسألة العِيْنَة : وإذا اشترى ما باع بأقلّ مما باع قبل نقد الثمن الأول لم يجز استحسانا،وجاز قياسا ، فالحكم في نظائر هذه المسألة من الربويات الجواز ، وهو القياس،لكن عُدِل بها عن نظائرها لطريق الاستحسان،فمُنِعَتْ .وحاصل هذا يرجع إلى تخصيص الدليل بدليل أقوى منه في نظر المجتهد ".(١)

وبهذا يتبين أن الأدلة عند الحنابلة قسمان :

القسم الأول : الأصول المتفق عليها،وهي الكتاب ، والسنة ، والإجماع، واستصحاب الحال .

والقسم الثاني : المختلف فيها،وسمّاها بعضهم بالاستدلال ،وهو عندهم كل دليل ليس بنصّ ولا إجماع ولا قياس ،ويختلف في عدها من عالم لآخر، منها ما هو راجع إلى الكتاب ، وهو شرع مَنْ قبلنا ،ومنها ما هو راجع إلى السنة ، وهو قول الصحابي ،ومنها ما هو راجع إلى الرأى والمعقول ،كالاستحسان والمصالح المرسلة .

---

(١) شرح الكوكب ٤/٤٣٢ .

محتويات البحث

الموضـــوع	الصفحـــة

الموضوع	الصفحة

الموضـوع	الصفحـة

الموضـــوع	الصفحـة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع		الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

*